الكتاب الخامس

المرأة والعمل السياسي رؤية إسلامية

المؤلف، أ.د. هبة رؤوف عزت

الناشر المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٥، ٣١١ ص.

تحليل وعرض د. حسان عبد الله حسان

المؤلف:

هبة رؤوف عزت من مواليد القاهرة عام ١٩٦٥، حصلت على بكالوريوس العلوم السياسية من جامعة القاهرة مايو ١٩٨٧، وماجستير العلوم السياسية من نفس الجامعة عام ١٩٩٢ في موضوع «المرأة والعمل السياسي» - هذا الكتاب الذي نعرض له - ثم حصلت على الدكتوراه في موضوع «المواطنة دراسة في تطور المفهوم في الفكر الليبرالي» عام ٢٠٠٧. من المؤسسين لموقع «إسلام أون لاين» في بداية التسعينات في القرن العشرين والذين كان لهم دور بارز في أنشطته المختلفة لاسيما ما يتعلق بالمرأة وقضاياها بوجه عام. كما أن لها عدة مقالات ودراسات وبحوث في صحف ودوريات متعددة تتسم فيها بالتزام المنهجية الإسلامية، ومهتمة بالمفاهيم وكيفية تنزيلها في الواقع المعاش وأفكار النهضة والمقاربة بين الأفكار والفلسفات والحديث عن عالمية القيم الإنسانية وطرح العديد من المسلمات الفكرية للمناقشة وإعادة النظر.

أسهمت في عدة مشروعات علمية بالمعهد العالمي للفكر الإسلامي منها: مشروع العلاقات الدولية في الإسلام(١٩٨٨- ١٩٩٥)، والتحيز: رؤية معرفية ودعوة للاجتهاد(١٩٩٢ - ١٩٩٣)، باحث مشارك بموسوعة العلوم السياسية / جامعة الكويت(١٩٩٥) بخمسة مداخل حول الفكر الإسلامي ، ومن إنتاجها العلمي أيضًا: كتاب المرأة والدين والأخلاق «مناظرة بينها وبين نوال السعداوي».

منهاجية الكتاب:

الكتاب في الأساس دراسة علمية للمؤلفة - كما ذكرنا سابقًا - لذا فهو يتبع الخطوات العلمية في تناول الموضوع المطروح وهو «المرأة والعمل السياسي» في التصور الإسلامي وتحديد الإطار المعرفي والمبادئ التي تحكم هذا التصور وتميزه. وقد تناولت الدراسة بالتحليل الرؤية الإسلامية لعمل المرأة السياسي في دائرتين: دائرة الأمة التي تشارك في فعاليتها السياسية المرأة بحكم كونها فردًا من أفرادها، ودائرة الأسرة التي تقوم في الرؤية الإسلامية بوظائف سياسية وتتحمل المرأة في إطارها مسئوليات عديدة، كما تبين الدراسة انعكاس الأوضاع والظروف التي تمر بها الأمة الإسلامية على هذا التصور.

وتهدف الدراسة إلى بناء تصور كلى ونموذجي معرفي للعمل السياسي للمرأة من منظور إسلامي يحدد الأبعاد المختلفة للموضوع وعناصره والعلاقات بينهما، وهو نموذج - كما تشير المؤلفة - يتسم بسمتين:

- إنه يربط بين ثلاث مجالات، هي علم السياسة ودراسات المرأة والدراسات الإسلامية. فهو يهدف إلى صياغة خطاب إسلامي يحتوي هذه المجالات بشكل نقدي، فهو نموذج تركيبي.

- إنه وإن كان يقوم بتحليل الدراسات المختلفة في هذه المجالات الثلاثة ونقدها ثم استنباط الرؤية الإسلامية، إلا أنه ليس مجرد تجريد لعناصر تناول هذه المجالات للقضية، بل يضيف عناصر وأبعادًا جديدة تغيب عن التحليل السائد، فهو نموذج تجديدي.

وتشير هبة رؤوف عزت إلى أن منهاجية الدراسة حاولت الالتزام بخصائص ثلاث هي:

الأصولية: وتعني أصولية المنهج في الدراسة السياسية قيام هذا المنهج على ربط العقل بالوحي، قرآنًا وسنة، أي البناءة على الأصول التي تقوم عليها الشريعة.

الاستقامة: وهي تعبير عن الوسطية الإسلامية، وهي كمفهوم ترتبط في الاستخدام القرآني بمفاهيم العدل والإيمان والأمانة والشهادة، كما أنها في اللغة ترتبط بمفهوم «القيم» حيث يشتركان في الجذر اللغوي.

الشمول: لا تقف الدراسة عند حدود تناول مسئولية المرأة وطبيعة حركتها في الدراسات النظرية السابقة، بل تعيد النظر في بعض المسلمات السائدة في هذه الدراسات، كالبيعة والولايات والشورى والجهاد، وتبلور صياغة جديدة لها.

فرضيات الدراسة:

محور الدراسة هو المفاهيم والمسلمات والنظريات سواء في ارتباط بعضها ببعض أو في ارتباطها بالواقع من حيث النشأة والتأثير وتسعي الدراسة إلى إثبات مقولتين:

الأولى: إن الرؤية الإسلامية لا تعرف فكرة «تقسيم العمل الاجتماعي» بمعنى اختصاص المرأة بالأدوار الاجتماعية والرجل بالأدوار السياسية، بل تتأسس مسئولية أفراد الأمة، رجالًا ونساءً، على تحقيق مقاصد الشرع، ويدور التكليف مع القدرة لا مع النوع. فالمرأة تتحمل في الرؤية الإسلامية مسئوليات سياسية بحكم كونها فردًا من أفراد الأمة.

الثانية: إن هذه الرؤية لا تعرف أيضًا فكرة «تقسيم العمل المؤسسي» فالمؤسسات المختلفة في النظام الإسلامي ينظر إليها كوسيلة وليس كغاية في حد ذاتها، والمؤسسات ترتبط بالغاية أو المقصد من وجودها وبالتالي تدور معه وجودًا وعدمًا، ويؤدي تخلف المؤسسة عن تحقيق مقاصدها إلى تحمل المؤسسات الأخرى لهذه المسئولة. وعلى ذلك فالوحدات الاجتماعية تؤدي وظائف سياسية، والمسئولية

ترتبط بالفاعلية لا بالمؤسسة، مما يؤدي إلى تحمل المرأة مسئوليات سياسية بحكم انتمائها الاجتماعي لهذه الوحدات.

تقسيم الدراسة: تنقسم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول وخاتمة.

الفصل الأول: ويتناول الإطار المعرفي للرؤية الإسلامية للمرأة والعمل السياسي، فيعرض للمفاهيم الكلية التي تحكم هذه الرؤية ويحدد أبعادها ويبرز تميزها عن المفاهيم الكلية في المنظومة المعرفية الغربية، ثم يتطرق للمفاهيم التحليلية التي ترتبط بموضوع الدراسة ويحلل هذه المفاهيم ويوضح المفهوم الذي يحكم الرؤية الإسلامية في هذا الصدد والذي تعتمده الدراسة.

الفصل الثاني: ويتناول حركة المرأة السياسية في دائرة الأمة فيوضح محددات هذه الحركة مبينًا أهلية المرأة للعمل السياسي وأهمية الوعي السياسي وضرورة إدراك دور السياق الاجتماعي وأثره، ثم يستعرض المجالات المختلفة لهذه الحركة ويتعرض بالتحليل الانعكاس الواقع الحضاري الذي تعيشه الأمة على ممارسة المرأة لمسئوليتها السياسة.

الفصل الثالث: ويتناول الأبعاد السياسية للأسرة كوحدة اجتماعية في النظام الإسلامي فيبرز أهميتها ويقارن وضعها في الفكر والواقع الإسلامي بهما في الفكر والواقع الغربي ويتعرض لوظيفتها في التنشئة السياسية خاصة في ظل أزمة التنشئة التي تعاني منها المجتمعات الإسلامية ويبحث مسؤوليتها في التغير السياسي، الثقافي والاجتماعي.

الإطار المعرفي:

يسعى الفصل الأول في هذه الدراسة إلى بيان المفاهيم الكلية التي تحكم التصور الإسلامي في القضية موضوع الدراسة، فيعرض لمفاهيم التوحيد والاستخلاف والسنن باعتبارها المفاهيم الأساسية في هذا السياق، موضحًا تميزها

عن المفاهيم المقابلة في المنظومة المعرفية الغربية، ثم يستعرض المفاهيم التحليلية التي تستخدم في دراسة العمل السياسي للمرأة، فيعرض لمفهوم الدور ومفهوم حقوق المرأة بالنقد مبينًا إشكاليات استخدامها في التحليل ثم يوضح أبعاد مفهوم العمل(الواجبات العينية والكفائية) وقدرته التفسيرية في هذا الصدد، وهو المفهوم الذي يقوم عليه منهاج الرسالة في التحليل.

وقد أكدت المؤلفة في هذا الصدد على خطورة غياب المفاهيم الكلية أو عدم تحديدها حيث تفتقر الدراسات المعاصرة في كثير من فروع العلم لتحديد المفاهيم الكلية، أو «ما قبل المنهج»، أي الأساس الذي لا يقوم المنهج إلا عليه، أو الأسس الفلسفية التي ينطلق منها العلم، والتي تمثل المسلمات الكامنة وراء المناهج والاقترابات في العلوم المختلفة التي تنبثق عن نموذج معرفي ما. ويتصف الإطار المعرفي الإسلامي بأنه يتضمن «المطلق» وينطلق من عقيدة مرتبطة بوحي، وهو ما يميزه عن الإطار المعرفي الوضعي العلماني الذي يتأسس على النسبية. وإخضاع كل الظواهر للقياس، واستبعاد الدين من المنهج واعتباره موضوعًا من موضوعات الدراسة لا منطلقًا للعلم والمعرفة.

وتشير هبة رؤوف عزت إلى ملاحظة منهجية حول تناول قضايا المرأة وهي أن قضية المرأة والعمل السياسي قد طرحت في الكتابات المختلفة بشكل جزئي يركز على هذا الجانب أو ذاك، وتعرض الموقف الأساسي فيها للابتسار تارة، والاتهام والتشويه تارة أخرى، فإن بناء رؤية إسلامية لهذه القضية يجب أن ينطلق من المفاهيم الكلية المستقاة من الإطار المرجعي والمنظومة المعرفية الإسلامية، وهذه المفاهيم الكلية في هذا السياق هي: التوحيد والاستخلاف والسنن، وهي موضوعات المطالب الثلاثة القادمة.

والمفاهيم الكلية التي تناولتها الدراسة بالتحليل والتي تمثل الإطار المعرفي إسلامي

هي: التوحيد، الاستخلاف، السنن، وقد أكدت الدراسة أن غياب النموذج المعرفي الإسلامي عن إدراك كثير من الباحثين ووعيهم قد أوقعهم في رؤية الذات من خلال الآخر، وجعل «عربية» الحركة والتنظير ضربًا من المستحيل في ظل «غربية» المنطلق والمفاهيم، والتي تتأسس على الصراع والنسبية والوضعية، مما يجعل تأكيد المفاهيم الكلية والمنطلقات المعرفية أمرًا بالغ الأهمية عند دراسة المرأة في الرؤية الإسلامية.

كما انتقدت هبة رؤوف عزت الإطار النظري لـ«الحركة النسوية» في ضوء النموذج المعرفي التوحيدي، في الجوانب التالية:

أولًا: أن «النسوية» تحمل في طياتها قدرًا كبيرًا من التناقضات، يمكن تقسيمها إلى:

- تناقضات على مستوى المعرفة فهناك «المدرسة الإمبريقية النسوية»، وهناك أفكار «ما بعد الحداثة»، وهناك «نظرية الموقف»، ولكل منها منطلقاتها ومنهجيتها.

- تناقضات على مستوى المقولات، فتزعم تحرير الإنسان لكنها تثبت التضامن النوعي، وتطالب بإلغاء الفروق النوعية في حين تنادي بالوعي النسائي.

- تناقضات على مستوى الحركة، إذ لا يوجد اتجاه نسوي واحد بل عدة اتجاهات، فهناك «النسوية الراديكالية» المعادية للمشروع الليبرالي، وهناك «النسوية الاشتراكية»، وهناك «النسوية الليبرالية المحافظة»، ولكل من هذه الاتجاهات أطروحاتها المتناقضة أحيانًا مع غيرها.

فمحاولة النسوية تجاوز الثنائية الكامنة في النموذج المعرفي الغربي، والتي تجد جذورها في الثنائية المسيحية، لم تؤد إلى توحيد المنظومة بل إلى مزيد من التفسيخ على مستوى النموذج المعرفي الغربي.

ثانيًا: برغم ادعاء النسوية العالمية تأسيسًا على أن الهدف والموضوع هو المرأة،

إلا أن إقرار هذه النظرية بأنها مادية، بل «المادية الأكثر اكتمالًا»، يجعلها محصورة في النهاية في النموذج المعرفي المادي أيًا كان أطروحاتها.

دائـــرة الأمـة:

المحور الثاني لهذه الدراسة هو مناقشة وتحليل محددات عمل المرأة السياسي في دائرة الأمة فيوضح بداية أهليتها السياسية، ثم يبرز أهمية الوعي السياسي في فعالية المرأة، ويتناول أثر السياق الاجتماعي على هذه الفعالية، وذلك في المبحث الأول من الفصل الثاني من هذه الدراسة.

وفي المبحث الثاني يعرض الفصل لمجالات هذه الحركة السياسية، فيبدأ بالبيعة التي تعد عماد النظام السياسي الإسلامي، ثم يتناول الولاية التي ترتبط بالإدارة السياسية، ثم الشورى كأساس وآلية للنظام السياسي الإسلامي، ثم الجهاد باعتباره سياج حفظ هذا النظام، ويوضح المبحث طبيعة هذه المجالات في الواقع الحضاري الذي تعيشه الأمة وأثر ذلك على مسئولية المرأة السياسية وحركتها الفعلية.

ومن أهم القضايا التي تناولتها هبة رؤوف في هذا المحور قضية «الأهلية السياسية للمرأة» حيث ناقشت الآراء الموجودة في الفقه التقليدي لاسيما مفهوم «نقص» الأهلية حيث ترى الكاتبة أنه يكاد يكون هناك اتفاق بين معظم الآراء الفقهية التي تعرضت له، وهنا توضح أن هذه الآراء لم تفرق بين المستويات المختلفة للأهلية السياسية:

- فهناك أهلية عامة لكافة المسلمين في الواجبات العينية، كالبيعة العامة والشورى العامة.

- وهناك أهلية عامة، خاصة للواجبات الكفائية التي قد تصبح في ظروف معينة واجبات عينية، كالجهاد، وهي وإن كانت أهلية عامة إلا أنها تحتاج إعدادًا وتدريبًا لرفع كفاءة العامة من الناس.

– وهناك أهلية خاصة بالواجبات الكفائية كالولايات، وهي تستلزم قدرة فطرية، كما أن لها جوانب كسبية.

وارتبط بهذا السياق عدم التفرقة بين مستويات نقص العقل، فهناك نقص فطري ونقص نوعي:

– أما النقص الفطري فهو نقص العقل أو الذكاء بدرجات متفاوتة قد تبدأ بالسفه وتنتهي بالجنون، وهي من عوارض الأهلية، ولا يدخل فيه النساء إذ يتحملن التكليف الشرعي والمسئولية الجنائية والمدنية ومسئولية تولي الولايات العامة.

– أما النقص النوعي فهو نقص قد يكون عرضيًا يطرأ على الفطرة مؤقتًا كما في دورة الحيض أو النفاس أو بعض فترات الحمل وهو لا يخل بالأهلية.

وتؤكد المؤلفة أيضًا أن «النقص» في الحديث الشريف ليس نقصًا فطريًا لازمًا، بل مرتبطًا ببعض الواجبات المرتبطة بالأهلية «العامة / الخاصة» و«الأهلية الخاصة»، ولا يتعارض مع وجود نساء وهبهن الله قدرات عالية في مجالات ينقص فيها مستوى عامة النساء بل وعامة الرجال، بل قد يكون أفضل فيها من الرجال لأن الأمر منوط بالأهلية ذات العناصر الكسبية والأهلية الخاصة.

وتفرق المؤلفة بين متطلبات الشهادة في القرآن الكريم حيث جاء الحديث حول نقص العقل بالشهادة التي يشهد فيها رجل وامرأتان، وهي الشهادة التي حددها القرآن في آية الدين في سورة البقرة، أما باقي الشهادات فقد اشترط فيها القرآن العدالة ولم يشترط الرجولة، وإن تفاوت العدد المطلوب من شهادة لأخرى، وهي العدالة المرتبطة بالعقيدة والرابطة الإيمانية. و«منكم»، وهو اللفظ الذي تدخل فيه النساء لعموم الخطاب القرآني، ومن التضييق أن يتعلل بآية الدين للطعن في ذاتية المرأة ورميها بالنقص العقلي الفطري، إذ أن هذه الآية إرشادية لحفظ الحقوق من

الضياع، ويرشد فيها عند تعذر وجود الرجال إلى استشهاد امرأتين مع رجل واحد، والمرأة هنا قد تكون من العوام اللاتي لا خبرة لهن بمثل هذه الأمور المالية، كما قد تكون خاضعة لعارض مؤقت من عوارض الأهلية كالحيض والنفاس، ولذا لزم الاحتياط لشهادتها فيما ليس من شأنها أن تحضره غالبًا، أما بقية الشهادات فتتفاوت، منها الشهادات الكفائية التي يشترط فيها العدالة، فوجود المرأة المستوفية لشروطها فيها كشهادة الرجل كالشهادة على الوصية، كما قد تكون شهادات عينية لازمة كالشهادة في الحدود، وهنا يلزم المرأة الشهادة ويفترض فيها الأهلية العامة لفجأة حدوثها، لذا كان استخدام لفظ «منكم» عامًا.

وحول مفهوم «البيعة» تؤكد الدراسة على غياب إدراك التفرقة بين البيعة العينية والبيعة الكفائية من ناحية، وافتراض نقص أهلية المرأة من ناحية ثانية، إذ أن بيعة النساء تتجاوز حدود الطاعة في المعروف لتشمل البيعة على العقيدة أي الالتزام السياسي، حيث بايع رسول الله نساء الأنصار، والمهاجرات بعد صلح الحديبية، ونساء قريش بعد الفتح على ذلك وهي البيعة الواجبة عينًا على كل مسلم ومسلمة بدون اختلاف في الصيغة أو تمييز في المسئولية. كذلك قد تبايع المرأة البيعة الكفائية، وتعد شخصية مثل «نسيبة بنت كعب» نموذجًا على هذه الحالة، فقد بايعت الرسول على الجهاد في بيعة العقبة الثانية، وقاتلت في غزوة أحد، ويوم اليمامة، وغزوة خيبر، كما بايعت بيعة الرضوان التي بايع فيها الصحابة رسول الله على الموت، وهو ما يدل على التزامها بالبيعة رغم أنها بيعة كفائية لأن فروض الكفاية على أهلها فروض عين، فلا مجال لمسامحة النساء كما ذهب الرأي سالف الذكر، وهو ما يعني وجوب التزام النساء بالبيعة أيًا كان نوعها، وعدم وجود مجال للمسامحة كما ذهب التقسيم السابق.

أما المصافحة فهي قضية خلافية، حيث ذهب البعض لجوازها عند بيعة النساء، في حين أكد البعض الآخر على حرمتها، وتظل ضابطًا أخلاقيًا لا يستتبع في التحليل

السياسي التفرقة بين بيعة الرجال وبيعة النساء، كما أنها قضية غير مثارة في ظل الدولة الحديثة إذ يتغلب حال وجود دولة إسلامية أخذ البيعة بطرق أخرى خلاف المصافحة والمشافهة.

وحول مسألة «الولاية» توضح الكاتبة أنه سواء أكانت هناك نماذج لولاية المرأة في عصر الخلفاء أم لا فإن هذا لا يقدح في أهلية المرأة للولايات العامة، إذ أنه في ظل ما سبق تحليله من آيات قرآنية وأحاديث نبوية، فإن عدم اشتراك المرأة في الشؤون الإدارية للدولة مردة إلى طبيعة الحياة الاجتماعية في صدر الإسلام وليس من شأنه أن يعطل الأحكام الشرعية لأن الكتاب والسنة الثابتة هما مصدر التشريع والأحكام. ويدل على طبيعة هذه الحياة الاجتماعية رواية عمر بن الخطاب السابقة الذكر: «كنا لا نعد النساء شيئًا فلما جاء الإسلام وذكرهن الله رأينا لهن بذلك حقًا من غير أن ندخلهن في شيء من أمورنا»، فلم يكن من الممكن نقل مثل هذا المجتمع من عدم اعتبار النساء بالمرة إلى توليتهن، وهو ما راعاه التشريع والتزمه الرسول في الأمور الخاصة بالعرف الاجتماعي ما لم يكن ماسًا بالعقيدة. وتقول عائشة -رضي الله عنها-: «لو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبدًا، ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا ندع الزنى أبدًا»، فلم يكن العرف الاجتماعي بشأن المرأة أيسر على التغيير، لذا لم تتم تولية المرأة في العصر الأول، و«الترك ليس بحجة».

وفيما يتعلق بدور المرأة في الشورى أحد جوانب العمل السياسي في المجتمع المسلم ترى هبة رؤوف عزت أن الأمة هي في مجموعها «أهل الشورى» وتتفاوت درجة الوجوب باختلاف المسألة محل الشورى من ناحية، وأهلية كل فرد من ناحية أخرى. ويمكن تصور إدارة النظام السياسي الإسلامي من خلال الشورى في هذه المستويات الأربعة ولا يلزم أن تكون الشورى من خلال «مجلس شورى» كما ذهب البعض، إذ أنها مسألة تخضع لتقدير المصلحة وطريقة إدارة المجتمع.

وتستعرض الكاتبة مسئولية المرأة في الشورى وفقًا لمسائل الشورى المختلفة:

- فهي تشارك في المسائل التشريعية ذات الصبغة الفقهية، إذ إن لها بالإجماع حق الاجتهاد والفتوى كما ذكرنا في معرض تناولنا للولايات العامة، وهو واجب كفائي.

- وتشارك في الشورى في المسائل الفنية المتخصصة، إذ إن العبرة فيها بالأهلية، وهي واجب كفائي.

- وتشارك في الشورى على المسائل العامة باعتبارها فرد في الأمة، وهي مشاركة واجبة وجوب عين.

- وتشارك في الشورى على المسائل الخاصة بفئة معينة من خلال العمل النقابي الذي تتأسس مشاركتها فيه على حقها في العمل المهني.

دائرة الأسرة:

المحور الثالث لهذه الدراسة يتناول عمل المرأة السياسي في دائرة الأسرة، ويتضمن مشروعية اعتبار الأسرة وحدة تحليل في العلوم السياسية وأسباب غيابها عن العلوم السياسية الوضعية، كما يبين فلسفة الأسرة في الإسلام وطبيعتها السياسية، ثم يتناول مسئولية الأسرة في عملية التنشئة السياسية خاصة في ظل أزمة الدولة القطرية في العالم الإسلامي، ثم مسئوليتها بذلك في التعبير الثقافي فالاجتماعي فالسياسي.

وإذا كانت الدراسة تفترض عدم وجود تقسيم اجتماعي للعمل، ومشاركة المرأة بحكم الاستخلاف في العمل السياسي، فإن الحديث عن الأسرة هو بالضرورة حديث عن المرأة باعتبارها فرد من أفرادها ولا يتم أداء وظائفها إلا بفاعليتها في إطارها، وهي الدائرة الغائبة عن الخطاب المعاصر عن عمل المرأة السياسي.

تقارن الكاتبة في هذا الفصل مفهوم الأسرة في الرؤية الغربية والرؤية

التوحيدية الإسلامية، ففي المفهوم الغربي تعد دراسة الأسرة نموذجًا للموضوعات التي تلقى الرؤية المعرفية للغرب وخبرته التاريخية بظلالها عليها، ويوضح التوقف أمام وضعها وتصنيفها في العلوم الاجتماعية هذا الارتباط. فالأسرة كموضوع دخلت في تصنيف العلم الغربي في دائرة علمي الاجتماع والانثربولوجيا. أما علم الاجتماع فقد اهتم اهتمامًا رئيسيًا بالأسرة ووظائفها المجتمعية المختلفة خاصة التنشئة، وهناك اقترابات عديدة لدراستها. ويكاد لا يخلو كتاب في مقدمة علم الاجتماع من جزء عن دراسة الأسرة كإحدى المؤسسات الاجتماعية، ووظائفها، وأشكالها، وأثر التغيير الاجتماعي على بنيتها. أما كتب علم الانثربولوجيا فأغلبها يدرس الأسرة كوحدة اجتماعية «تقليدية» ما زالت موجودة في بعض المناطق التي تحتفظ بالشكل القبلي كتكوين اجتماعي أساسي وتسودها علاقات القرابة والعشائرية، أو تدرسها في ضوء التغيرات التي طرأت عليها في المجتمعات الصناعية في تطورها الحديث والمعاصر والتي أدت لتغير بنيتها والعلاقات داخلها وذلك كله في إطار تغلب عليه التاريخية.

وعن الأسرة في الرؤية الإسلامية تشير الكاتبة إلى أنه لم تحظ الجوانب السياسية في الأسرة باهتمام يذكر في الفكر والفقه الإسلاميين، فالكتابات الفلسفية التي اهتمت «بسياسة الرجل أهله» استخدمت السياسة بمعنى قواعد التعامل الإنساني والسلوكيات، ودارت في إطار الأخلاق. والكتابات العديدة التي تناولت السياسة الشرعية لم تورد أي ذكر للأسرة كوحدة سياسية، أما كتب الفقه فقد ركزت على جوانب المعاملات وأحكام الزواج والطلاق ولم تتطرق إلى ما عداها. وهكذا بقيت الأسرة مجالًا لدراسة الفقه والأخلاق ولم تدرس في إطار السياسة الشرعية. فالظروف السياسية التي مرت بها الأمة، وتدهور قيم الشورى والعدل وتركز السلطة في الخلافة قد جعل الإمامة والخلافة وما يتعلق بهما من قضايا محور دراسة السياسية

الشرعية، وحتى ابن خلون الذي تميز باقترابه الاجتماعي ودراسته للسنن ركز في تحليله عن الخلافة والملك وربط تعريف «السياسة» بهما، وهو ما جعل المجتمع، والأسرة بالتبعية كأحد أبرز أبنيته، غائبًا عن ساحة التحليل السياسي الإسلامي.

وهنا تبين المؤلفة هذا الربط الواضح بين «السياسي» و«الاجتماعي» في الرؤية الإسلامية، والطبيعة السياسية التي تميز الجماعة المؤمنة بكل مستوياتها. فالأسرة في الرؤية الإسلامية نموذج مصغر للأمة والدولة، تقابل القوامة فيها الإمامة أو الخلافة على مستوى الدولة، وتحكمها الشريعة وتدار بالشورى، ويشبه عقد الزواج فيها عقد البيعة، ويتم اللجوء فيها عند النزاع إلى نفس آليات حل النزاع على مستوى الأمة وهي الصلح والتحكيم، وإن ظلت هناك اختلافات بحكم شخصية وفردية العلاقات على مستوى الأسرة وطبيعتها المتميزة، وهو ما يجعلها محضنا للقيم الإسلامية ويؤهلها للقيام بمسئوليات في مجالات عديدة أبرزها: التنشئة السياسية، والتغير السياسي.

تشكيل الوعي ومتطلباته بين العرف والسياق الاجتماعي:

تشير هبة رؤوف عزت إلى أهمية الوعي في المحيط الحضاري الإسلامي وكيف ساهم المجتمع الأول في تكوينه لدى المرأة المسلمة فلا يمكن فهم السلوك السياسي للمرأة بمعزل عن التنظيم الاجتماعي لمجتمع ما، والحركة السياسية للمرأة في الرؤية الإسلامية لا تنفصل عن الحركة الاجتماعية، وقد يعد فهم هذه الأخيرة أهم مداخل فهم العمل السياسي للمرأة في المجتمع الإسلامي.

فعامة النساء ملزمات شرعًا بحضور صلاة العيدين، وهي الاجتماع السياسي العام الذي يتم في العام مرتين في موعد لا يتخلف ولا يمكن إلغاؤه، وتناقش فيه قضايا الأمة، وهو الحد الأدنى للوعي اللازم لكافة النساء اللاتي قد تمنعهن مسئولية الأسرة من حضور تجمعات كالجمعة وصلاة الجماعة، لذا فقد سعي رسول الله على

تحقيق أكبر استفادة للنساء في قاعدتهن العريضة، فحرص على تكرار وعظهن حين ظن أنه لم يسمعهن في أحد الأعياد.

كذلك تشهد المرأة الصلاة الجامعة، وهي الصلاة التي يدعو لها الإمام في المسجد الجامع لمناقشة الأمور الهامة الطارئة أو أخبار المسلمين بها.

أما النساء اللاتي يتمتعن بأهلية خاصة ومستوى أعلى من الوعي وتمكنهن الظروف من شهود الجمع والجماعات فقد كفل لهن التوجيه النبوي ذلك وأمر الرجال بعدم منعهن حتى في صلاة العشاء والفجر، وهي الأوقات التي يتلى فيها القرآن في المسجد فيكون مصدر التربية العقيدية والوعي الاجتماعي والسياسي في آن واحد، وهو مجال اختياري غير نظامي لرفع الوعي العام لدى المرأة، والسياسي على وجه الخصوص، بشكل كفائي.

ويليه إطار أكثر نظامية لرفع الوعي لهذه الفئة من النساء وهو دروس العلم، حيث خصص رسول الله يومًا للنساء يعلمهن فيه أمور الدين، عقيدة وشريعة.

كما ترتبط مشاركة المرأة في العمل السياسي، والتي تتحدد بأهليتها ودرجة وعيها، بالسياق الاجتماعي الذي توجد فيه، إذ تحكم حركتها في أغلب المجتمعات تقاليد وأعراف قد تشجع نشاطها السياسي أو تعوقه.

كما نبهت الدراسة على مسألة العرف الاجتماعي ودوره في تشكيل الوعي للمرأة وأثره البارز في بعض القضايا في الصدر الأول حيث راعى التشريع الإسلامي مسألة العرف الاجتماعي، ولم يقم منهجه على الاصطدام به بل تطويعه وتغييره على مدى زمني مناسب ما لم يكن مناقضًا لأصل من أصول العقيدة، وهو ما جعل «العرف» عند الأصوليين أحد الأدلة الشرعية، إذ اعتبروه دليلًا من الأدلة التي يرد لها الحكم الشرعي مشترطين في ذلك ألا يكون مخالفًا للنص وأن يكون

غالبًا مطردًا.

وتوضح دراسة الخبرة الإسلامية في عصر الرسول تفاوت الأعراف المرتبطة بالحركة الاجتماعية للمرأة بين مجتمع مكة ومجتمع المدينة. إذ يدل الحديث الشريف: «نساء قريش خير نساء ركبن الإبل أحناه على طفل وأرعاه على زوج في ذات يده» على أن الدور الأسرى للمرأة القريشية كان سمتها الرئيسي، في حين تميزت المرأة الأنصارية بالفعالية الاجتماعية الأوسع، والتي عبر عنها عمر بن الخطاب في سياق حديث رواه البخاري حين قال: «كنا معشر قريش نغلب النساء، فلما قدمنا على الأنصار إذ هم قوم تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار، فصحت على امرأتي، فراجعتني. فأنكرت أن تراجعني، فقالت: ولم تنكر أن أراجعك، فو الله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه وإن إحداهن تهجره اليوم حتى الليل فأفزعتني...» كذلك يروى عمر أيضًا: «كنا في الجاهلية لا نعد النساء شيئًا فلما جاء الإسلام وذكرهن الله رأينا لهن بذلك علينا حقًا من غير أن ندخلهن في شيء من أمورنا».

وتطرح المؤلفة ملاحظتها على الحديث الشريف، وعلى رواية عمر بن الخطاب، كما يلي:

١- الاختلاف بين المجتمع في مكة ومجتمع المدينة في السياق الاجتماعي ومجالات حركة المرأة ومكانتها.

٢- إن التأثير بعد الهجرة كان من أعراف المدينة على أعراف مكة وليس العكس.

٣- إن عوامل التغيير الاجتماعي في أوضاع المرأة كانت بالأساس:

- النص القرآني والحديث النبوي.

- القدوة النبوية في التعامل مع أهل بيته، وكذلك في تعامله مع الصحابيات بشكل عام وإقراره لمشاركتهن في نواحي الحياة المختلفة من عبادات ومعاملات وطلب علم وجهاد وغيرها.

وتضيف الدراسة بعدًا آخر يتمثل في الجوانب الإيجابية والدافع الذاتي وأهميته في تفعيل السياق الاجتماعي حيث كان حرص الصحابيات، خاصة الأنصاريات، على المشاركة الإيجابية في أنشطة المجتمع المختلفة وتقديمهن النموذج والمثال قد كرس عملية التغيير ودفعها، مع ملاحظة أن المرأة المسلمة في عصر النبوة كانت تغشى الميادين المختلفة على هدي من آداب الإسلام وكانت تأخذ مكانها في صف متماسك ومجتمع يجتمع على قيم ومبادئ واضحة فلم تكن دخيلة عليه أو غريبة عنه، وهو ما يستلزم في الواقع المعاصر اجتهادًا في ضبط حركة المرأة ومقاصدها ودوائرها كي لا تخدم حركتها من منطلق إسلامي في النهاية مقاصد غير إسلامية بحكم تركيب المجتمع الإسلامي المعاصر في ظل أوضاع التبعية للقوى الدولية.

وإذا كان السياق الاجتماعي يجب مراعاته عند حركة المرأة كي لا تصطدم به، فإنه كذلك مجال للتغيير كي يستقيم على الشرع، وجهد المرأة في هذا الأمر لازم حتى لو تحدي المجتمع بحكم تقاليده وأعرافه حركتها إلى حين، إذ يصبح هذا التغيير واجبًا ليس فقط لتحسين مكانة المرأة بل لتحقيق المنظومة الإسلامية بكل جوانبها والتي لا تكتمل ولا تصبح فعالة إلا بتطبيق شتى جزئياتها.

وترى هبة رؤوف عزت أن طرح مسألة حركة المرأة في العمل السياسي في الواقع الراهن من خلال مدخلي الجهاد والخروج الهيكليين يتميز بما يلي:

- إنه يمثل إطارًا مرجعيًا شرعيًا لحركة المرأة يجعل مسئوليتها في الفعاليات الاجتماعية والسياسية المختلفة، مشاركة أو امتناعًا واجبًا عينيًا، وهو ما يشكل أساسًا تعبويًا يقوم على عقيدة الأمة ويدفع لدمج المرأة في أنشطة الأمة، وهما الدمج

والتعبئة اللذان فشلت شعارات التنمية والمواطنة الصالحة في تحقيقها على مستوى معظم قطاعات النساء في العالم الإسلامي.

- إن هذا الإطار الجهادي يسمح برغم السياق الاجتماعي الراهن الذي يقيد حركة المرأة في مجتمعات إسلامية عديدة، بحركة واسعة للمرأة، إذ إن السياق الاجتماعي عادة ما يصبح أكثر مرونة في ظل المناخ الجهادي عنه في الظروف العادية، وهو ما يمكن أن يعطي النساء دفعة لتغيير أوضاعهن تحت مظلة الشرعية الإسلامية.

ومن ناحية أخرى فإن هذا الطرح يشكل خطابًا جديدًا يتجاوز الجدل السائد بشأن عمل المرأة، والذي يتراوح ما بين الخطاب العلماني الذي يرى أن عمل المرأة خارج بيتها بمقابل مادي هو معيار استقلالها الاقتصادي ومساواتها الاجتماعية وأساس مشاركتها السياسية، والخطاب الإسلامي الذي تتفاوت درجاته بشأن عمل المرأة خارج بيتها بين التحريم والإباحة، إذ يصبح عمل المرأة واجبًا شرعيًا في سياق الجهاد ويرتبط بالأمة، وهو ما يميزه عن الرؤية العلمانية التي تعتبره مكسبًا فئويًا وطموحًا فرديًا مشروعًا.

إنه يمثل مدخلًا للتعامل بواقعية مع السياق التاريخي الذي تمر به الأمة، إذ تفرق فرضية العين بين النساء وظروفهن فتكلف كل امرأة بما يلائم قدراتها ومرحلتها العمرية والتزاماتها الأسرية، وتتحدد أولويات العمل بالمعايير الشرعية، وهو ما يجعل الاستثمار في «رأس المال البشري» أي التربية في الأسرة، عملًا تنمويًا لا يقل أهمية عن العمل الوظيفي العام، ويعطي العمل الاجتماعي بغير مقابل مادي ثقلًا موازيًا للعمل المؤسسي بمقابل مادي. فالعبرة في المنظور الإسلامي بتحقيق المقاصد وليست بدرجة المؤسسية أو البعد المالي.

إن مشاركة المرأة في العمل الجهادي الهيكلي بكل صوره هو واجب عيني تلتزم

بـه كـل امـرأة عـلى الـصورة التـي تناسـب قـدراتها وإمكاناتهـا، وإذا كانـت الرؤيـة الإسلامية تعطي ثقلًا أكبر في العمل السياسي لمؤسسات كالنقابات والاتحادات كما ذكرنا في معرض الحديث عن الشورى، وتعطي مسئوليات أكبر لوحدات كالمساجد والمدارس والأوقاف كما ذكرنا آنفًا، فإن حركة المرأة يجب أن تركز على دعم هذه الأبنية، وإضعاف الأبنية الأكثر تغريبًا واختراقًا، وهو ما يستلزم بلورة آليات جديدة لحركة المرأة السياسية، ونظرة جديدة لمجالاتها، وصياغة جديدة لمؤشرات دراستها ومتابعتها تختلف عن المؤشرات المستخدمة في الدراسات الاجتماعية والسياسية الحالية.

نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أبرزها: أن الرؤية الإسلامية لا تعرف تقسيمًا للعمل بين المرأة والرجل، فكلاهما مسئول عن حفظ هذا الدين في شتى المجالات، وكل فرد في الأمة يدور في دوائرها المختلفة بحسب طاقته وبحسب ظروف الأمة ذاتها في كل عصر، كما لا تعرف الرؤية الإسلامية تقسيم العمل بين المؤسسات المختلفة بشكل قاطع، فالمؤسسات أدوات وليست شروطًا لأداء الفاعليات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ومثلما توجد واجبات عينية وواجبات كفائية على الأفراد، كذلك توجد واجبات عينية وواجبات كفائية على الوحدات الاجتماعية والمؤسسات التي تنشئها الأمة، والهدف هو أداء الواجبات وتحقيق المقاصد وهو ما يقوم عليه الفعل السياسي في الرؤية الإسلامية.

وقد أوضحت هذه الدراسة من خلال المنهاجية الأصولية أن قضية المرأة ليست مجالًا بحثيًا، ولا هي منهاجية جديدة، بل هي في الرؤية الإسلامية موضوع من الموضوعات التي تحكمها المنهاجية الأصولية والتي تربطه بقضايا الفكر الإسلامي الأخرى، وهو ما يؤدي إلى استفادة الدراسة فيه من الدراسات

الإسلامية المختلفة، وإسهامها بنفس القدر في جهود التجديد في هذه الدراسات وذلك لاشتراكها في المنهج وسعيها لتحقيق نفس المقاصد الشرعية ووجود مساحات تقاطع عديدة.

وإذا كانت هذه الدراسة قد سعت إلى تبيان أبعاد الرؤية الإسلامية لقضية عمل المرأة السياسي، فإنها تعد مجرد إطار يحتاج إلى مزيد من الجهد لصياغة مؤشرات وبلورة أطروحات، وتفصيل ما أجمل وتوضيح ما لم يتسع المجال للتفصيل في أبعاده، وهو الجهد الذي يجب أن يشارك فيه كل العاملين في مجال صياغة النظرية الإسلامية المعاصرة، حيث إن طبيعة ترابط الأبعاد المختلفة لهذه الرؤية تفرض توحد الجهود وجماعية الاجتهاد.

إن قضية العمل السياسي للمرأة في الرؤية الإسلامية لا تنفصل عن قضية التجديد في الفكر الإسلامي المعاصر، حيث تعد أبرز قضاياه بل وتمثل أبرز التحديات التي يواجهها، والانطلاق في سبيل خروج الأمة الإسلامية من حالة السقوط الحضاري التي تمر بها لن يتم إلا بمشاركة المرأة الفعالة في جهود الإصلاح والتنمية، وهي المشاركة التي تحتاج إلى فقه جديد للواقع وآليات تغييره وإدراك المرأة لمسئوليتها في هذا التغيير.

وإذا كان التوحيد هو ضابط منظومة المفاهيم الإسلامية، ومحقق وحدة العلوم والقضايا الإسلامية، فإنه كذلك عنصر وحدة رجال هذه الأمة ونسائها على المنهج الإسلامي، فكرًا وحركة، رؤية وواقعًا، بما يحقق تكامل الصف الإسلامي ونهضة الأمة كي تقوم بمسئولية الشهادة على العالمين.

*****

obeikan.com